

Distr.: General
22 September 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى
رئيس اللجنة الأولى

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه ما قررته الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية لدورتها
الثالثة والستين، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، بشأن البنود المحالة إلى اللجنة الأولى.
وأود أن أوجه عنايتكم إلى الأجزاء ذات الصلة من الفرعين الثالث والرابع من تقرير
المكتب (A/64/250) المتعلقة بجدول أعمال اللجان الرئيسية.

واسمحوا لي أيضا أن أوجه عنايتكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة والواردة في
الفرع الثاني من التقرير نفسه. وقد أقرت الجمعية العامة أيضا تلك التوصيات في جلستها
العامة الثانية.

(توقيع) علي عبد السلام التريكي



البنود الخالة إلى اللجنة الأولى

١ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية [البند ٥].

زاي - نزع السلاح

٢ - تخفيض الميزانيات العسكرية [البند ٨٦]:

(أ) تخفيض الميزانيات العسكرية؛

(ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.

٣ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام [البند ٨٧].

٤ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا [٨٨].

٥ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق [٨٩].

٦ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي [٩٠].

٧ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي [٩١].

٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط [٩٢].

٩ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها [٩٣].

١٠ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي [البند ٩٤].

١١ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح [البند ٩٥].

١٢ - نزع السلاح العام الكامل: [البند ٩٦]

(أ) الإخطار بالتجارب النووية؛

(ب) متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠؛

(ج) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)؛

- (د) حظر إلقاء النفايات المشعة؛
- (هـ) منع حيازة الإرهابيين للمواد والمصادر المشعة؛
- (و) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ز) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ح) تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ط) نزع السلاح النووي؛
- (ي) تخفيض الخطر النووي؛
- (ك) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (ل) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛
- (م) تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار؛
- (ن) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- (س) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛
- (ع) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بتزعم السلاح النووي؛
- (ف) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل؛
- (ص) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية؛
- (ق) مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية؛
- (ر) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة؛
- (ش) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها؛
- (ت) الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي؛
- (ث) الشفافية في مجال التسلح؛

- (خ) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛
- (ذ) تجديد العزم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية؛
- (ض) نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها؛
- (أ) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح؛
- (ب ب) عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل ملائمة للقضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي.
- ١٣ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة: [البند ٩٧]
- (أ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية؛
- (ج) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح؛
- (د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛
- (هـ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛
- (و) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا.
- ١٤ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة: [البند ٩٨]
- (أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛
- (ب) تقرير هيئة نزع السلاح.
- ١٥ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط. [البند ٩٩]
- ١٦ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. [البند ١٠٠]
- ١٧ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط. [١٠١]

- ١٨ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. [البند ١٠٢]
- ١٩ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. [البند ١٠٣]
- طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى
- ٢٠ - تنشيط أعمال الجمعية العامة. [البند ١١٨]
- ٢١ - تخطيط البرامج. [البند ١٣٣]
-